كونه سمعه ليلة الاسرا ان يكون شرع ما في حضر فيه نظر لقوله
اوله لما اراد الله ان يعلم رسوله الاذان وكذا قول المحب الطبري
يحمل الاذان ليلة الاسرا على المعنى اللغوي وهو الاعلام فيه
نظر ايضا لتصريحه بكيفيته المشروعة فيه انتهى قال السهيلي
بعد ميله الى صحة هذا الخبر قابلا بعضده وبيانا كما من
احاديث الاسرا وهذا اقوى من الوحي لانه سماع بلا واسطة
له ويقظة فلما تاخر فرض اي مشروعية الاذان الى المدينة
واراد اعلام الناس بوقت الصلاة تلبث الوحي اي تاخر
نزوله حتى راى عبد الله الرؤيا فوافقت ما راى صلى
الله عليه وسلم فلذلك قال انها لرؤيا حق ان شاء الله
قاله تبركا وقيل الوحي اعتمادا على رؤياه في السما انتهت
ولم يقصد به انها وحي حصل له اشتراع العزم على اضيار بتقعيد
الامر بعد ان تعلقا بما في العلم لحقيقتها حيث كانت
عن وحي وعلم حينئذ اي حين اقر المصطفى الرؤيا وقال
انها لرؤيا حق ان مراد الله بما راه لكن في صحيح بما راه اي النبي
عليه السلام بارادة الله تعالى اياه فكل حق في السما ان يكون
سنة في الارض وقوي ذلك عنده موافقة رؤيا عمر للانصاري
قال السهيلي لان السكينة تنطق على لسان عمر انتهى كلام
السهيلي قال في الفتح وحاول السهيلي الجمع بين حديث كونه
رؤيا وبين الاحاديث الدالة على انه شرع بمكة قبل الهجرة
فتكلف وتعسف والاخذ بما صح اولى وتعقب بان حديث
البزار لا يصح الاحتجاج به في اسناده زياد بن المنذر
وهو ابو الجارود الاعمى الكوفي الرافضي المتوفى بعد
الخمسين ومائة وهو متروك وان خرج له الترمذي قال ابن
معين هو كذاب عدو الله وقال الذهبي وابن كثير هذا الحديث
من وضعه قال السهيلي ايضا ما ملخصه والحكمة ايضا في
اعلام الناس به على غير لسانه صلى الله عليه وسلم التنويه
بقدره والرفع لذكره بلسان غيره ليكون اقوى لامره وافخم لشانه
قال الحافظ وهذا حسن بديع ويوخذ منه حكمة عدم الاكتفا
برؤيا عبد الله بن زيد حتى اضيف عمر للتقوية التي ذكرها
ولم يقتصر على عمر ليصير في معنى الشهادة وقال في فتح
الباري وقد استشكل اثبات حكم الاذان برؤيا عبد الله بن
زيد لان رؤيا غير الانبيا لا ينبني عليها حكم شرعي بل
رؤيا المخلص للنبي ذكر ذلك وان كانت خطالله الا يجزم
لا يعتمد ما قال له واجيب باحتمال مقارنة الوحي
لذلك او لم يجزم به لعدم وتوقفه على التصحيح به ويؤيده ما رواه
عبد الرزاق بن همام الحافظ الصنعاني وابو داود في المراسيل

من

من طريق عبيد بن عمير بن قتادة الليثي احد كبار التابعين
المكي قاضيها ولد في حياة النبوة وقيل له رؤية ومات
قبل ابن عمر ان عمر لما راى الاذان جاء ليخبر النبي صلى
الله عليه وسلم فوجد الوحي قد جاء وفي نسخة قد ورد
بذلك فما راعه الا اذان بلال اي ما اشعر عمر اي ما اعلمه
قاله الشامي حقيقة الروع هنا منتفية واستعمل في لازمه
لان من فزع من شي استشعر وجوده ولكن قد لا يحصل من
الشعور العلم فتدرج في التبيان ففسر لغة ثم مرادا
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم سبقك بذلك
الوحي فهذا يؤيد احتمال المقارنة وليس نصا فيه لجواز
ان الوحي انما جاء بعد اذنه في الاذان اعتمادا على ما ظهر له
عند الاخبار بالرؤيا ويحتمل تقدير الوحي به وهذا المرسل
اصح مما حكى الداودي احمد بن نصر الداودي ابو جعفر الاسدي
الطرابلسي وبها الف شرح الموطا وسماه النامي العالم الفاضل
المالكي الفقيه المتفنن المجيد له حظ من اللسان والحديث
والنظر ثم انتقل الى تلمسان والف الواعي في الفقه وشرح
البخاري وسماه النصيحة وغير ذلك وحمل عنه ابو عبد
الملك البوني وابو بكر بن محمد بن ابي زيد وتوفي بتلمسان
سنة اثنتين واربعمائة عن ابن اسحق محمد امام المغازي ان
جبريل اتى النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يخبره
عبد الله بن زيد وعمر بثمانية ايام ولو صح امكن حمله كما قال
شيخنا على انه اوحي اليه باعلام الناس بوقت الصلاة من
غير بيان ما يعلم به وبعد الاجمال وقعت المشاورة
فيما يعلم به ثم بعدها جاء الوحي بخصوص كلمات الاذان ليلة
الرؤيا فلما اخبر بها قال سبقك الوحي بهذه الكلمات واجاب
في الفتح ايضا عن الاشكال بانه عليه السلام امر بمقتضى الرؤيا
لينظر ايقر على ذلك ام لا ولا سيما لما راى نظمها يبعد دخول
الوسواس فيه وهذا ينبني على القول بجواز اجتهاده صلى
الله عليه وسلم في الاحكام وهو المنصوص في الاصول
انتهى وقد عرفت بالبنا للمفعول زيادة على ما مر رؤيا عبد
الله بن زيد برواية ابن اسحاق وليس عمر بن الخطاب كما
ضبط بالقلم او لم تتقدم رواية ابن اسحاق وغيره كابي داود
والترمذي وابن ماجه كلهم من طريقه وذلك انه اي عبد
الله كما اخرجه ابن اسحاق قال حدثني محمد بن ابراهيم التيمي
عن محمد بن عبد الله بن زيد قال حدثني ابي قال لما امر رسول
الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به للناس
لجمع الصلاة طاف بي اي دار حولي وانا نائم رجل يحمل ناقوسا

Copyright © King Saud University